

وسائل الشيعة

[269] ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان، عن معاوية بن عمار (3). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (4). (19166) 2 - وبإسناده عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت أرمي فإذا في يدي ست حصيات، فقال: خذ واحدة من تحت رجلك. قال: وفي خبر آخر ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قد رمى (1). محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة مثله (2). (19167) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد، عن عبد الكريم بن عمرو، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل رمى الجمرة بست حصيات فوقعت واحدة في الحصى، قال: يعيدها إن شاء من ساعته وإن شاء من الغد إذا أراد الرمي، ولا يأخذ من حصى الجمار الحديث. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله.

_____ (3) الكافي 4: 483 / 5. (4) التهذيب 5: 266 / 907. 2 - الفقيه 2: 285 / 1397 وأورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 5 من أبواب رمي جمرة العقبة. (1) الفقيه 2: 285 / 1398. (2) الكافي 4: 483 / 4 ولم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. 3 - الكافي 4: 483 / 3 وأورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 5 وأخرى في الحديث 2 من الباب 6 من أبواب رمي جمرة العقبة. (1) التهذيب 5: 266 / 906. (*)
